[215] (21394) 3 - وعنه عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم، عن ابي عمر الاعجمي (1)، عن أبي عبد الله (عليه السلام) - في حديث - انه قال: لا دين لمن لا تقية له، والتقية في كل شئ إلا في النبيذ والمسح على الخفين. ورواه البرقى في (المحاسن) عن أبيه، عن ابن أبي عمير (2). ورواه الصدوق في (الخصال) عن أبيه، عن أحمد بن إدريس، عن سهل بن زياد، عن اللؤلؤي، عن ابن أبي عمير، عن عبد الله بن جندب، عن أبي عمر الاعجمي مثله وزاد: إن تسعة أعشار الدين في التقية (3). (21395) 4 - وعن عدة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد بن خالد، عن عثمان بن عيسى، عن سماعة، عن أبي بصير قال: قال أبو عبد الله (عليه السلام): التقية من دين الله قلت: من دين الله ؟ قال: اي والله من دين الله، ولقد قال يوسف: (أيتها العير إنكم لسارقون) (1) والله ما كانوا سرقوا شيئا، ولقد قال إبراهيم: (إنى سقيم) (2) والله ما كان سقيما. ورواه البرقى في (المحاسن) مثله (3). (21396) 5 - وعن على، عن أبيه، عن حماد، عن حريز، عن زرارة

(3) الكافي 2: 172 / 2، واورد صدره في الحديث 2 من الباب 24 من هذه الابواب. (1) في نسخة: ابن عمر الاعجمي (هامش المخطوط). (2) المحاسن: 259 / 309. (3) الخصال: 22 / 79. (4) الكافي 2: 172 / 3. (1) يوسف 12: 70. (2) الصافات 37: 89. (3) المحاسن: 258 / 303. (5) الكافي 3: 32 / 2، واورده في الحديث 1 من الباب 38 من ابواب الوضوء، وفي الحديث 1 من = (*)